

نتائج دراسة ملفات الترشيح للحصول على إجازات إحداث واستغلال قنوات إذاعية جمعياتية



تونس في 21 ماي 2020

بلاغ

تعلم الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري أنه في إطار المهام الموكولة لها بمقتضى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 واستنادا إلى أحكام كراس الشروط المتعلقة بالحصول على إجازة احداث واستغلال قناة اذاعية جمعياتية، وحرصا منها على ضمان تنوع المشهد الإعلامي السمعي البصري وتعدده وتوازنه وبعد دراسة مختلف مطالب الحصول على إجازات احداث واستغلال قنوات اذاعية جمعياتية الواردة عليها وبالاعتماد على جملة من الشروط الجوهرية المتعلقة بمقبولية الملفات وهي التالية:

- أن تكون الجمعية المترشحة للحصول على الإجازة تونسية محدثة طبقا للمرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات وملتزمة بمقتضياته.
- أن لا تقل مدة نشاط الجمعية عند تقديم المطلب عن الثلاث سنوات.
- ورود مطلب الترشح في الأجال المضبوطة من قبل الهيئة

كما قرّر المجلس في جلسته المنعقدة يوم 11 مارس 2020 دراسة الملفات الواردة عليه اعتمادا على المعايير التالية:

- معيار **الجهة**: ويتمثل في خلو الجهة التي تتواجد فيها الجمعية المتقدمة بالملف من إذاعة عمومية أو إذاعة جمعياتية (20 نقطة)
- معيار **التخصّص**: ويتمثل في الترابط بين أهداف الجمعية وموضوع الإذاعة وانعكاس ذلك على مستوى التوجهات الأساسية للبرمجة (20 نقطة)
- معيار **إعلام القرب**: ويتمثل في مجال البث المطلوب (محلي - جهوي) والأنشطة التي قامت بها الجمعية في جهتها (20 نقطة)
- معيار **الديمومة**: ويتمثل في القدرة المالية للجمعية ومدى استعدادها لتأمين خدمة مستدامة (20 نقطة)

- معيار احترام القوانين: وينقسم إلى معيار التأسيس أي توفر الوثائق المطلوبة في بلاغ فتح باب الترشيحات ومعيار الحوكمة ويتمثل في التداول على المسؤوليات صلب الهيئة المديرة للجمعية / إشهار محاضر الجلسات / نشر التقارير المالية (20 نقطة)

وبعد التداول في جلسته المنعقدة بتاريخ 20 ماي 2020،

قرّر مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري منح الإجازة للقنوات الإذاعية الجمعياتية التي تتوفر فيها مختلف الشروط والمعايير التي وضعتها الهيئة والتي تحصلت على مجموع نقاط يعادل 100/80 أو يفوقه وهي التالية:

اسم الإذاعة	مجموع النقاط	اسم الجمعية	
اذاعة قيروان أف أم للصحة	94	الجمعية الطبية بالقيروان	1
Ambiance FM	92	جمعية قصور الساف للشباب والثقافة والإعلام	2
السيدة أف أم	89	المعهد العربي لحقوق الإنسان	3
راديو المهديّة 1	89	الجمعية المتوسطة للتبادل الثقافي والفكري	4
ثالثة أف أم	88	جمعية تالة المتضامنة	5
اذاعة عليسة	87	جمعية إعمار وتواصل للتنمية	6
I-RADIO	87	أنا يقظ	7
راديو شمال	87	الجمعية الوطنية للإبداع والتنمية في الصناعات التقليدية	8
اذاعة بوقرنين	86	جمعية صوت بوقرنين	9
راديو 8 منزل بورقيبة	86	جمعية النهوض بالإعلام بمنزل بورقيبة	10
إرادة أف أم	84	جمعية ارادة للثقافة والتنمية البشرية	11
راديو بلاتين	83	جمعية بلاتين للإعلام	12
اذاعة ريحانة	83	جمعية ريحانة للمرأة بجندوبة	13
اذاعة المنذرة أف أم	81	جمعية تونس للإعلام الشبابي	14

كما قرّر مجلس الهيئة أنه في صورة تخلي أحد المترشحين السابق ذكرهم عن مشروع بعث الإذاعة الجمعياتية أو تعيّر وضعيته القانونية أثناء دراسة ملفه بشكل يجعله في تعارض مع القانون يتم الالتجاء إلى قائمة الانتظار بالنسبة لملفات طلبات الحصول على إجازة احداث واستغلال قنوات إذاعية جمعياتية التي تحصلت على مجموع نقاط بين 100/75 و 100/79 تحل محلّ المتخلّين أو غير المؤهلين وهي التالية:

اسم الإذاعة	مجموع النقاط	اسم الجمعية
إذاعة المهرجان	79	جمعية مهرجان الحامة الدولي
منارة أف أم	79	جمعية الأصالة للسياحة الثقافية والتراث بالمهدية
MAJUS FM	77	الغرفة الفتية الاقتصادية بالفحص

وتعلم الهيئة أنه في صورة تنافس أكثر من ملف من بين الذين تم الإعلان عن قبولهم في نفس المنطقة على تردد وحيد متاح للاستعمال في مجال البث المطلوب، تعطى الأولوية للملف المتحصل على مجموع النقاط الأفضل،

هذا وتعلم الهيئة كافة الإذاعات التي تحصلت على إجازات إحداث واستغلال قنوات إذاعية جمعياتية بموجب هذا البلاغ بضرورة استكمال إجراءات امضاء اتفاقيات الاجازة وكراس الشروط في أجل شهر من تاريخ هذا البلاغ مع امكانية التمديد استثنائيا بخمسة عشر يوما على ضوء مطلب كتابي يرفع إلى مجلس الهيئة أسبوعا قبل انتهاء الأجل المحددة،

وفي صورة تجاوز الأجل المضبوط دون مذ الهيئة بما يفيد استكمال الملف لإتمام إجراءات امضاء الاتفاقية وكراس الشروط يتم المرور مباشرة للملف المتحصل على أكبر مجموع من النقاط من بين قائمة الانتظار.

واعتمادا على مبدأ تكافؤ الفرص بين الجهات وحرصا على دعم الإعلام الجمعياتي بمختلف جهات الجمهورية تعلم الهيئة أنها تعتزم إعادة فتح باب الترشيحات للحصول على إجازات إحداث واستغلال قنوات إذاعية جمعياتية بالنسبة لبعض الجهات التي لا توجد فيها إذاعات جمعياتية.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

